

# شرح كتاب الصلاة والجناز من عمدة الأحكام للشيخ ابن عثيمين

07

محمد بن صالح العثيمين

اذا الواجبة ما هي كل حركة تتوقف عليها صحت الصلاة ومن ذلك لو ذكر الانسان ان في ثوبه اي قميصه نجاسة وعليه ثوب اخر فهنا يتعين ان يخلع الثوب والحركة هذه - 00:00:17

ايش هي واجبة لان بقاء الثوب النجس يبطل الصلاة وقد جرى هذا للنبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم فانه صلى الله عليه وسلم كان يصلى وعليه نعلهم وعلى الصحابة نعلهم - 00:00:45

فخلع نعليه في اثناء الصلاة فخلع الناس نعلهم فلما سلم النبي صلى الله عليه وسلم سأله لماذا خلونا نعلهم؟ قالوارأيناك يا رسول الله خلعت نعليك فخلعنا نعلانا فقال ان جبريل اتاني - 00:01:06

واخبرني ان فيهما قذرا فخلعهما الخبر هنا واجب لانه تتوقف عليه صحة الصلاة طيب الثانية حركة حركة محمرة ضد الواجب وهي كل حركة كثيرة متواتلة بغير ضرورة كل حركة كثيرة هذا هذا قيد متواتلة - 00:01:28

قيد اخر لغير ضرورة قيد ثابت فخرج بقولها كثيرة اليسيرة وخرج بقولنا متواتلة المتفرقة وخرج بقولنا لغير ضرورة ما كان لضرورة فمثله ان الانسان تحرك حركة يسيرة بان آآ اصلاح - 00:02:04

قطرته او مشلحه او ما اشبه ذلك هذه ليست احراما ولو انه تحرك حركة كثيرة بمجموعها بان تحرك بركة الاولى يسيرا وفي الثانية يسيرا وفي الثالثة يسيرا وفي الرابع يسيرا - 00:02:33

وبمجموع هذه الحركات تكون كثيرة هل تبطل لماذا غير متواتلة ولو تحرك كثيرا للضرورة كما لو هرب من عدو او نار او ماء يغرقه او ما اشبه ذلك فهذه الحركة - 00:02:51

لا تبطلوا الصلاة لقوله تعالى فان خفتم ايش؟ فرجالا او ركبانا والراجل لا شك انه يتحرك حركة كثيرة القسم الثالث مندوب وهذا ضابطه كل حركة يتوقف عليها كمال الصلاة كل حركة يتوقف عليها كمال الصلاة فانها مندوبة - 00:03:14

ومنها دفع المار بين يدي المصلي تفعل ما بين يدي المصلي اذا كان المصلي لا يقطع الصلاة فان كان يقطع الصلاة الدفع واجب في الفريضة ومن الحركة المشروعة ان يتقدم الانسان الى صف انفتحت به فرجة - 00:03:45

لان هذا من تمام من تمام الصلاة ومنها الحركة المشروعة ان يتقدم الانسان ان تاخر في الصف او يتاخر ان تقدم فهذه حركة مشروعة لانها تتوقف عليها ايش؟ يتوقف عليها - 00:04:15

كمال الصلاة طيب الحركة المندوبة اذا كل حركة يتوقف عليها كمال الصلاة ضدها الحركة المندوبة المكرهه الحركة المكرهه كل حركة يسيرة لا حاجة لها كل حركة يسيرة ليس لها حاجة - 00:04:35

هذه هي مكرهه ولا تبطل الصلاة مثل ما نشاهد من بعض الناس يعبث مثلا يعبث بالساعة بالقلم وما اشبه ذلك هذه حركة يسيرة لغير حاجة وهل من الحاجة اذا تذكر الانسان - 00:05:03

حكم مسألة وخاف ان ينساه تذكره ويصلبي وخاف ان ينساه فاخراج القلم وكتبه نعم ما تقولون الظاهر انها ان الامر ليس كذلك لان هذا لا يتعلق بمصلحة الصلاة بل هو داخل في المكرهه - 00:05:33

لكنه اهون من العبث مجرد ومن هذا النوع آآ فرقعة الاصابع للصلاة تشبيك الاصابع والامثلة كثيرة لكن الظابط هنا ان كل

حركة ايش؟ يسيرة لا حاجة لها فهي مكرهه - 00:05:58

الاخير المباح ما عدا ذلك وهو كل حركة يسيرة دعت اليه الحاجة كل حركة يسيرة دعت اليها الحاجة فهذه مباحة ما تقولون في في  
رجل اصابه التهاب يجعل يحكه من المباح ولا من المشروع - 00:06:28

نعم هي من من المشروع من المشروع لان هذا يزيل ما يشوش عليه لان بقاء هذه الحكة دون ان نحك يتاخر تتأخر بروجتها  
وتشوش عليه كثيرا فاذا حجها فهي حركة يسيرة وتردها - 00:06:58

اليس كذلك نعم لكن لا نريد من الانسان كلما حك ومشت الحكة التبعة كل صلاة وبس يحلك هذه قد تكون كثيرة لغير حاجة طيب  
وهل من هذا ان يمسح التراب ليستوي - 00:07:31

في السجود عليه ان جاءت الحاجة فنعم ان دعت الحاجة فنعم بل قد يكون من المستحب لو فرضنا انهم في ارض فيها شوك او فيها  
حصى صغار يؤثر على جبهته - 00:07:53

فهل الاولى ان يضع غترته او ثوبه تحت جبهته او الاولى ان يمسحه حتى يزول الثاني اواني اواني هذه ضوابط الحركة في  
الصلاوة خمسة اقسام وكل مسألة تجري فيها الاحكام الخمسة فهي عند العلماء - 00:08:08

من الامور النادرة لكنهم يقولون هذا تجري فيه الاحكام الخمسة من فوائد هذا الحديث ان المرور بين يدي المصلي عدوان وجهه انه  
امر بمدافعته ثم ايش ثم مقاتلته لكن يستثنى من ذلك - 00:08:33

ما اذا كان المصلي يصلي في مكان لا حق له فيه فهذا لا حرمة له مثاله ايش الكعبة الصلاة في المطار الصلاة في ابواب المساجد فمن  
فعل ذلك فلا حرمة له - 00:09:04

ومن فوائد هذا الحديث التحذير من مشابهة الشيطان لقوله فانما هو شيطان وهذا دل عليه القرآن الكريم في قوله تعالى يا ايها الذين  
امنوا لا تتبعوا خطوات الشيطان ومن فوائد الحديث - 00:09:28

اه بيان حرمة المصلي ولهذا حرم ان يمر بين يديه واذن للمصلي ان يدافعه حتى يصل الى حد المقاتلة ثم قال وعن عبد الله ابن  
عباس رضي الله عنهما هذا مبدأ الدرس الجديد - 00:09:51

قال اقبلت راتبا على حمار اتاني اقبلت اليهم شيء اقبلت يعني الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلی في الناس وقوله راكبا حال  
من التاء في قوله اقبلت وقوله على حمار اتاني هي الانشى - 00:10:13

وانا يومئذ قد ناهزت الاحتلال اي قاربت الاحتلال ومقاربة الاحتلال تكون بنحو خمس عشرة سنة او اربع عشرة سنة ورسول الله صلى  
الله عليه وسلم نعم ومراده بقوله وانا يومئذ - 00:10:37

نهز الفيام المراد بذلك تأكيد هذه القضية وانه ظبط حتى سنه في ذلك في تلك القضية وقد يقال ايضا ان فيها انه اراد ايضا  
الاعتذار عن كونه تأخر فلم يدخل مع الناس في اول الصلاة - 00:10:56

وقد يقال ايضا انه اراد الاعتذار حيث انه من بين يدي الصف كل هذا محتمل فالاحتمالات التي ذكرت الان كم ثلاثة اما ان يريد انه قد  
ظبط القضية حتى سنه في تلك الحال - 00:11:20

او انه اراد الاعتذار حيث لم يدخل مع الناس في اول الصلاة او انه اراد الاعتذار حيث من بين يدي بعد الصف وقل ورسول الله صلى  
الله عليه وسلم يصلی بالناس بمنى الى غير الجدار. الجملة هذى حالية - 00:11:40

حال من التعفي قوله اقبلت يعني والحال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلی بالناس بمنى الى غير جدع ومنى منولة لأنها  
مصروفة هو الاسم الذي لا ينصرف الذي ينصرف - 00:11:59

ينون في حال في حال التنوين. والذي لا ينصرف لا ينوه دنيا هل يمكن ان ان تقول دنيا نعم دنيا لا لأنها اسم لا ينصرف بمنى الى غير  
شجار قوله الى غير جدار - 00:12:18

اختلاف الشواح في ذلك. فقيل ان المعنى ان عنده ان بين يديه ستة لكنها ليست جدارا وقال بعضهم ان مراده بقوله لغير الجار اي الى  
غير ستة اما الاولون فأخذوا في ظهر اللفظ - 00:12:42

لان نفي كونه الى غير جدار لا يمنع ان يكون يصلني اي شئ نعم نفيه ان يكون الى غير جدار لا يمنع ان يكون يصلني الى شيء دون الجدار  
واما الاخرون فاحتلوا - 00:13:02

على ان المراد الى غير ستة ان ابن عباس رضي الله عندهما اراد ان يبين ان مرور الحمار بين يدي المصلي لا يقطع الصلاة فمررت بين  
يدي بعض الصف فنزلت - 00:13:18

فارسلت ودخلت في الصف فلم ينكر ذلك علي احد بين يدي بعض الصف وكل الصف و كانه جاء من طرف الصف رضي الله عنه او  
جاء من وسطه لكنه لم يقرب الا حين انتهى الى طرف الصف - 00:13:35

نزلت يعني من من الحمار فارسلت لاتانا ترتع لاي ترعى ودخلت في الصف فلم ينكر ذلك علي احد احد منين - 00:13:57